قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٨ لسنة ٢٠٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٧٥ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وبناءً على ترشيح مكتب مجلس النواب ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يُشكل المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام - لمدة أربع سنوات - برئاسة السيد/ خالد محمود عبد العزيز محمود وعضوية كل من السادة :

١ - السيد المستشار/ عبد السلام عبد المجيد عبد السلام النجار - نائب رئيس مجلس الدولة .

٢ - السيد الدكتور/ محمود أحمد ممتاز - رئيس جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية .

٣ - السيد الدكتور/ حسام عبد المولى صقر - ممثلاً للجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

٤ - السيد/ عبد المحسن سلامة عثمان سيف الدين - من الشخصيات العامة وذوى الخبرة .

٥ - السيدة/ علا كمال السيد الشافعى - صحفية .

٦ - السيد/ عصام الأمير إسماعيل خليل - إعلامى .

٧ - السيد/ عادل محمد إبراهيم حمودة - من الشخصيات العامة وذوى الخبرة .

٨ - الأستاذة الدكتورة/ منى محمد سعيد الحديدى - ممثلاً للمجلس الأعلى للجامعات .

(المادة الثانية)

يُعامل رئيس وأعضاء المجلس بذات المعاملة المالية الواردة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٦٧٥ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسى